Arabia Cotton Ginning Company
28 Talaat Harb St., Cairo - Egypt.
Postal Code 11511
Tel.: 25758623 - 25756012 Fax: 27730024
E-mail: acgc@arabcot.com

الشركة العربية لحليج الأقطان
٢٨ ش طلعت حرب - القاهرة - مصر
كود بريدى : ١١٥١١
ت : ٢٥٧٥٨٦٢٣ - ٢٥٧٥٦٠١٢ - فاكس : ٢٧٧٣٠٠٢٤

تحريراً فى ٢٠١٦/١٠/١٩

السادة / البورصة المصرية

ادارة الافصاح

تحية طيبة وبعد،،،

مرفق طيه الخطاب الوارد إلى الشركة من الامانة الفنية لفض منازعات الاستثمار والخاص بالنزاع القائم بين الشركة ومحافظ كفر الشيخ حيث قررت اللجنة إلزام محافظة كفر الشيخ بإلغاء القرار رقم ٢٧٤٣٥ لسنة ٢٠١٤ الصادر بالاستيلاء على القطعة محل النزاع كتخصيص للمنفعة العامة وترك أمر طلب التعويض للقضاء .

وقد تم اعتماد هذا القرار من مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة فى ٢٠١٦/٠٩/٢١ .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

رئيس قطاع الميزانية وشئون المساهمين

يوسف محمدى

الشركة العربية لحليج الأقطان
شركة مساهمة مصرية

الأمانه الفنيه للجنه الوزارية
لفض منازعات الاستثمار

الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
صادر مكتب رئيس الهيئة
رقم القيد: ٥١٠٦ /ر
التاريخ: ١٩ / ١٠ / ٢٠١٦
المرفقات: —

السيد الأستاذ / رئيـــس مجلـــس ادارة
شركة العربية لحليج الاقطان

٢٨ شارع طلعت حرب - القاهرة

تحية طيبة وبعد ،،،

بالاشارة الى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٧٣ لسنة ٢٠١٥ الصادر بتاريخ ١٧ /٥/ ٢٠١٥ ، وما نصت عليه المادة الثانية عشر ة من ذلك القرار " بأن تتولى الأمانة الفنية إجراءات الاخطارات بالطلبات والجلسات وسائر الأعمال التي يتطلبها نظر المنازعة وما يصدر عن الأمانة الفنية أو اللجنة الوزارية من قرارات تمهيدية....."

أود الاحاطـــة أن اللجنـــة الوزاريـــة لفـــض منازعـــات الاســـتثمار قـــد نظـــرت في جلســـتها المنعقـــدة بتاريخ ٢٠١٦/٨/٣٠ النزاع القائم بين شركة العربية لحليج الأقطان ومحافظة كفر الشيخ بشأن طلب الشركة :

أولاً : الزام محافظة كفر الشيخ إلغاء القرار رقم ٢٧٤٣٥ لسنة ٢٠١٤ الصادر بالاستيلاء على قطعة الأرض محل النزاع للمنفعة العامة.

ثانياً : أحقية الشركة العربية لحليج الأقطان في التعويض عن الأرض المملوكة لها والتي دخلت ضمن امتداد شارعي الكورنيش والجلاء بمدينة دسوق والمستحدثين بموجب قراري محافظ كفر الشيخ رقمي ٢٩٣ ،١١٠٣٠ لسنة ٢٠١٤ وفقا لأسس التعويض المنصوص عليها بقانون نزع الملكية للمنفعة العامة المنظمة بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ .

حيث قررت اللجنة :

" إلزام محافظة كفر الشيخ بإلغاء القرار رقم ٢٧٤٣٥ لسنة ٢٠١٤ الصادر بالاستيلاء علي القطعة محل النزاع كتخصيص للمنفعة العامة ، وترك أمر طلب التعويض للقضاء.

وقد تم اعتماد هذا القرار من مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٠١٦/٩/٢١ .

يرجى التفضل بالاحاطة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

الـرئيس التنفيذي للهيئة
نائب رئيس الأمانة الفنية للجنة الوزارية
لفض منازعات الاستثمار

محمـــد خضيـــر